## 10172 ـ هل أجر ترميم المساجد مثل أجر بنائها

**السؤال**

ما حكم ترميم المساجد وهل أجر الترميم مثل أجر البناء ؟.

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

عرض هذا السؤال على الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله فقال :

ترميم المساجد على ثلاثة أقسام :

الأول : ترميم كمالي ، لا حاجة إليه فهذا أخشى أن يكون المرمم إلى الإثم أقرب منه إلى السلامة ؛ لأنه إذا كان لا حاجة إليه وإنما المقصود منه تجميل المسجد صار فيه إضاعة للمال بلا فائدة والمال الذي تنفقه على هذا الترميم أنفقه في مساجد أُخرى ينتفع الناس بها .

الثاني : ترميم دعت الحاجة إليه دون الضرورة ، مثل أن يكون البلاط قد تقشع ، أو التلييس قد تقشع ولكن المسجد قائم فهذا يُؤجر عليه الإنسان ؛ لأن فيه تنظيفاً للمسجد وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتُطيب .

الثالث : ترميم دعت إليه الضرورة كتصدع الجدران في مساجد الطين ، وتصدع الجسور في مساجد المسلح ، وما أشبه ذلك فهذا يُعطى حكم بنائها لأن ترميمها ضروري .